



١٥ يونيو ٢٠٠٩

إدارة التوثيق والمعلومات	
١٣	الفصل التشريعي
١	دور الإنعقاد
٥٠	رقم الوثيقة

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة
تحية طيبة .. وبعد ..

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق في شأن تسوية المعاشات التقاعدية لأعضاء المجلس البلدي انتهت عضويتهم قبل العمل بالمرسوم رقم ٢٦٩ لسنة ١٩٩٦ ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر ، مع إعطائه صفة الاستعجال

مع خالص التحية ..

مقدمو الاقتراح

مسلم محمد البراك

الصيفي مبارك الصيفي

أحمد عبدالعزيز السعدون

خالد مشعان الطاحوس

د. حسن عبدالله جواهر

- محال إلى لجنة الشؤون التشريعية وقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال

٢٠٠٩/٦/١٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون

بتسوية المعاشات التقاعدية لأعضاء المجلس البلدي

الذين انتهت عضويتهم قبل العمل بالمرسوم رقم 269 لسنة 1996م

- بعد الاطلاع على الدستور ،
- وعلى الأمر الأميري رقم (61) لسنة 1976م بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له ،
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 2005م في شأن بلدية الكويت ،
- وعلى المرسوم رقم (269) لسنة 1996م بتحديد مكافآت رئيس ونائب رئيس وأعضاء المجلس البلدي ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

تسوى المعاشات التقاعدية لأعضاء المجلس البلدي الذين انتهت عضويتهم قبل العمل بالمرسوم رقم (269) لسنة 1996م على أساس المكافأة المنصوص عليها في المرسوم ذاته دون صرف فروقات مالية عن الماضي .

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير الكويت

صباح الأحمد الجابر الصباح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بتسوية المعاشات التقاعدية لأعضاء المجلس البلدي

الذين انتهت عضويتهم قبل العمل بالمرسوم رقم 269 لسنة 1996م

صدر المرسوم رقم (269) لسنة 1996م بتحديد مكافآت رئيس ونائب رئيس وأعضاء المجلس البلدي وعمل بتاريخ 17/12/1996م .

ولما كان المرسوم المشار إليه لم يتضمن ما يشير إلى تسوية معاشات أعضاء المجلس البلدي الذين انتهت عضويتهم قبل تاريخ العمل به وكان من الأنصاف تصحيح هذا الوضع فقد أعد هذا الاقتراح بقانون ناصاً على تسوية المعاشات التقاعدية لأعضاء المجلس البلدي الذين انتهت عضويتهم قبل العمل بالمرسوم رقم (269) لسنة 1996م على أساس المكافأة المنصوص عليها في المرسوم ذاته دون صرف فروقات مالية عن الماضي .